



Distr.: Limited
15 June 2022
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

الدورة السادسة والخمسون

بون، 6-16 حزيران/يونيه 2022

البند 14 من جدول الأعمال

برنامج العمل في إطار النهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة 8 من المادة 6

من اتفاق باريس وفي المقرر 4/م أ ت-3

برنامج العمل في إطار النهج غير السوقية

مشروع استنتاجات مقترح من الرئاسة

- 1- عقدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية (هيئة المشورة) في هذه الدورة الاجتماع الأول للجنة غلاسكو المعنية بالنهج غير السوقية⁽¹⁾.
- 2- ورحبت هيئة المشورة بمشاركة الخبراء الواسعة النطاق في حلقة العمل المعقودة أثناء الدورة⁽²⁾ بشأن المسائل المشار إليها في الفقرة 6 من المقرر 4/م أ ت-3. ورحبت أيضاً بالآراء والمعلومات التي قدمها الأطراف والمراقبون بشأن المسائل⁽³⁾ وبالترتيب التجميعي ذي الصلة⁽⁴⁾ الذي أعدته الأمانة⁽⁵⁾، والذي قدّم مدخلات إلى حلقة العمل.
- 3- وأحاطت هيئة المشورة علماً بالملحظة غير الرسمية⁽⁶⁾ التي أعدها الرئيسان المشاركان للاجتماع الأول للجنة غلاسكو والتي تتضمن آراء الأطراف بشأن العمل المطلوب في الفقرة 4 من المقرر 4/م أ ت-3.
- 4- ودعت هيئة المشورة الأطراف والمراقبين إلى أن يقدموا، مع مراعاة الملحظة غير الرسمية المشار إليها في الفقرة 3 أعلاه، عن طريق بوابة المساهمات⁽⁷⁾، وبحلول 31 آب/أغسطس 2022، آراء بشأن ما يلي:

(1) المقرر 4/م أ ت-3، المرفق، الفقرة 5.

(2) وفقاً للمقرر 4/م أ ت-3، الفقرة 8(أ).

(3) متاحة في الصفحة الشبكية: <https://www4.unfccc.int/sites/submissionsstaging/Pages/Home.aspx>.

(4) FCCC/SBSTA/2022/3.

(5) وفقاً للمقرر 4/م أ ت-3، الفقرتين 6 و7.

(6) متاحة في الصفحة الشبكية: <https://unfccc.int/documents/510591>.

(7) <https://www4.unfccc.int/sites/submissionsstaging/Pages/Home.aspx>.



- (أ) عناصر مشروع مقرر بشأن الجدول الزمني لتنفيذ أنشطة برنامج العمل في إطار النهج غير السوقية المشار إليها في الفقرة 8 من المادة 6 من اتفاق باريس⁽⁸⁾؛
- (ب) مواصفات المنصة الشبكية لاتفاقية المناخ المشار إليها في الفقرة 8(ب) '1' من مرفق المقرر 4/م أ ت-3؛
- (ج) الإجراءات التي تيسر تنفيذ المساهمات المحددة وطنياً والتي يمكن تحديدها وبلورتها وتنفيذها بواسطة إطار النهج غير السوقية؛
- (د) النهج غير السوقية المتصلة بالمبادرات والبرامج والأنشطة؛
- (هـ) الكيفية التي عالجت بها مبادرات وبرامج النهج غير السوقية، المتسقة مع إطار النهج غير السوقية، عناصر الفقرة 3(هـ) من الفصل الثاني من مرفق المقرر 4/م أ ت-3 والمعايير الأخرى ذات الصلة التي تحدها الأطراف المشاركة، حسب الاقتضاء.
- 5- وطلبت هيئة المشورة إلى الأمانة ما يلي:

- (أ) إعداد ورقة تقنية بلا صفة رسمية بشأن مواصفات المنصة الشبكية لاتفاقية المناخ لتسجيل المعلومات وتبادلها، تمثيلاً مع الولاية الواردة في الفقرة 4 من مرفق المقرر 4/م أ ت-3، مع مراعاة المنكرة غير الرسمية المشار إليها في الفقرة 3 أعلاه والمساهمات المشار إليها في الفقرة 4(ب) أعلاه، لتتظر فيها لجنة غلاسكو في اجتماعها الثاني؛
- (ب) إعداد تقرير تجميعي، على أساس المساهمات المقدمة من الأطراف والمشار إليها في الفقرة 4 أعلاه، بشأن النهج غير السوقية التي حددتها الأطراف والتي تدعم تنفيذ مساهماتها المحددة وطنياً، لكي تتظر فيه لجنة غلاسكو في اجتماعها الثاني؛
- (ج) إعداد ورقة تقنية، بلا صفة رسمية، عما يلي:
- '1' الروابط وأوجه التآزر القائمة وتنسيق النهج غير السوقية وتنفيذها الميسران في السياقات المحلي ودون الوطني والوطني والعالمي، بما في ذلك مع كيانات اتفاقية المناخ والمنظمات الأخرى؛
- '2' أساس المساهمات، بتلخيص المعلومات المتعلقة بالكيفية التي عالجت بها الأطراف الفقرة 3(هـ) من الفصل الثاني من مرفق المقرر 4/م أ ت-3 في سياق النهج غير السوقية؛
- '3' أساس التقرير التجميعي والمساهمات المقدمة من الأطراف المشار إليها أعلاه، بتلخيص الكيفية التي حددت بها الأطراف النهج غير السوقية وبلورتها ونفذتها على المستويات القطري والإقليمي والعالمي؛
- (د) تنظيم حلقة عمل افتراضية في الفترة الفاصلة بين الدورتين، بتوجيه من رئاسة هيئة المشورة، على نحو يكفل مشاركة الخبراء المعنيين على نطاق واسع، فيما يتعلق بمواصفات المنصة الشبكية لاتفاقية المناخ، مع مراعاة المساهمات المشار إليها في الفقرة 4(ب) أعلاه والورقة التقنية المشار إليها في الفقرة 5(أ) أعلاه.
- 6- وتيسيراً لمداولات لجنة غلاسكو في اجتماعها الثاني، طلبت هيئة المشورة أيضاً إلى رئاستها أن تعد وثيقة غير رسمية على أساس نتائج العمل المشار إليه في الفقرات من 3 إلى 5 أعلاه، تشمل

(8) المقرر 4/م أ ت-3، المرفق. انظر الفصل الخامس للاطلاع على أنشطة برنامج العمل.

مقترحات نصية، لكي تنظر فيها هيئة المشورة لدى التوصية بمشروع مقرر بشأن الجدول الزمني لتنفيذ أنشطة برنامج العمل ومواصفات المنصة الشبكية لاتفاقية المناخ المشار إليها في الفقرة 8(ب) '1' من مرفق المقرر 4/م أ ت-3، لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس ويعتمده في دورته الرابعة (تشرين الثاني/نوفمبر 2022).

7- ودعت هيئة المشورة الأطراف إلى تقديم تبرعات إلى الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية من أجل تنفيذ برنامج العمل.

8- وأحاطت هيئة المشورة علماً بالآثار التقديرية المترتبة في الميزانية على الأنشطة التي ستضطلع بها الأمانة والتي يشار إليها في الفقرة 5 أعلاه.

9- وطلبت هيئة المشورة إلى الأمانة أن تضطلع بالإجراءات المطلوبة في هذه الاستنتاجات، رهنأ بتوافر الموارد المالية.